بيان بشأن التصويت للدستور المصري الجديد

الحمد لله الذي أكمل لنا الدين، وأتم علينا النعمة، وجعلنا ولله الحمد خير أمة، والصلاة والسلام على خاتم النبيين، نبيينا وأسوتنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد..

فنحرر هذا البيان نصحاً للأمة عامة، ولأهل مصر خاصة، اتباعاً لقول النبي ﷺ فيما رواه الإمام مسلم في صحيحه من حديث تميم الداري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: " الدين النصيحة " قلنا: لمن ؟ قال: " لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم "، وامتثالاً لوصيته فيما رواه مسلم أيضاً من حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:" إنكم ستفتحون مصر، وهي أرض يسمى فيها القيراط، فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها، فإن لهم ذمة ورحماً ".

وقد بلغنا ما وقعوا فيه من اختلاف كبير حول مسألة التصويت على (الدستور) الجديد، وما ساءنا حقاً هو خوض كثيرين في هذه المسألة مع غياب أحد ركني الفتوى الشرعية على النازلة، وهما: إدراك صورتها حق الإدراك، ومعرفة حكم الشارع فيها.

وساءنا أيضاً التباس الحق على كثير مع معرفتهم له قبلُ، لا لجديد جدّ؛ ولكن لكثرة اللغط، وعلوّ صوت الباطل، والله المستعان، وننبه هنا على قضايا لا يسع متكلماً في المسألة الغفلة عنها - بعد التنبيه على أننا بكلامنا نقصد المتفقين على بطلان (الدستور) لأنه ينطلق من مرجعية الشعب لا من مرجعية الحكم بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ على فهم السلف الصالح، ولاشتماله على موادّ مخالفة للشرع، أما الجاهلون بما فيه أو بالشرع، فعليهم تعلّم دين الله أولاً ثم النظر في (الدستور) -

أولى هذه القضايا: أنه بعد التسليم باشتمال (الدستور) على موادّ كفرية تضاهي حكم الله أو تضادّه، نقول :

إن الواجب تجاه الكفر والشرك هو إنكاره والبراءة منه ومن أهله -على وجه العموم- ومجانبته ومفارقتهم، ولا يجوز أن يصوت على تحكيم الشرع أو عدمه، قال تعالى " وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا " (النساء).

ثانيها: القول بأن الواضعين له غير مختارين مردود؛ لأن ما سوى المختار هو المكره، وهم ليسوا بمكرهين، فهم اختاروا القول أو الفعل، وإن لم يصرحوا بأنهم يريدون الكفر، وإنما هي حيل لتسير عجلة (الدستور) وبعدها لا يلتفتون إلى أحد .

ثالثها: دعوى أنه ليس في هذا الاستفتاء والتصويت إقرار بـ(الدستور) أو رضى به، دعوى عريضة تحتاج إلى دليل، فما الفرق بين من أقرّ بلسانه -من حيث الأصل- ومن أقرّ بكتابته ؟

رابعها: ادعاء المصلحة إن لم يكن مبنياً على حماية جناب التوحيد وحماه، وتعظيم النصوص والأخذ بها والصدور عنها فهو استحسان عقليّ مجرد ليس بحجة، وكل مصلحة غير التوحيد هي دونه، وكل مفسدة غير الشرك هي دونه " قُلْ أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ "، ولا يسع مكلفاً الخروج عن أوامر الله والوقوع في مفسدة متحققة درءاً لمفسدة مظنونة مساوية لها -كما هو متقرر- فكيف بالوقوع في مفسدة أعظم منها ؟!

وإننا نسأل: ماذا لو كان الدستور مشتملاً على مسبة النبي ﷺ هل ستبقى الفتوى بالجواز على حالها ؟ فكيف بمسبة الله جل وتبارك وتعالى ! أليس الشرك به مسبة له ؟ أليس إثبات مادة في (الدستور) منابذة لشرعه مخالفة لنص كتابه وسنة نبيه ﷺ شركاً به؟ فكيف بعشرات الموادّ ؟! بل الدستور أصلاً مستقى من الكفر وهو حكم الشعب.

روى الشيخان في صحيحيهما من حديث أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " لا أحد أصبر على أذى يسمعه من الله عز وجل: إنه يشرك به، ويجعل له الولد وهو يعافيهم ويرزقهم " .

خامسها: من زعم أنه ليس أمام المستفتَين من المسلمين إلا هذا أو ما هو أسوأ منه فقد حجر واسعاً، لأن في مصر من أهل الإسلام من هو مستعد لإقامة الحكم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ على نهج سلف الأمة .

سادسها: هذا فيما لو سلمنا بأن مثل هذا الاستفتاء مقرّب لتحكيم الشريعة، فالشريعة التي يريدون تقريبها تأباه، والحق أن هذا الاقتراب من حكم الشريعة -إن ظهر- إنما هو بعد توفيق الله وعونه أولاً وآخراً بأسباب أخرى مشروعة مضى فيها الطيبون، ولا زالوا ينادون بتطبيق الشريعة بيضاء نقية مهيمنة.

سابعها: دعوى أن لا فرق بين هذا التصويت وانتخاب الرئيس قياس فاسد من وجهين:

الأول/ عدم استقرار الأصل -المقيس عليه- والتسليم به، وهو انتخاب الرئيس .

الثاني/ وجود الفارق العظيم، ففي التصويت لانتخاب الرئيس كان المجيزون يقولون بأنه لا يلزم من اختياره إقرار ما يشتمل عليه (الدستور) ومواد حكمه وإنما هو -بزعمهم- اختيار لشخص الرئيس، وأما في نازلتنا فالأمر هو تصويت بالمواد الكفرية نفسها، وطلب لإقرارها من أجل مصلحة موهومة أو مظنونة، أو من أجل دفع مفسدة موهومة أو مظنونة.

وكأن أعداء الدين -من العلمانيين ومن لفّ لفّهم ومن ورائهم كفرة العالم بأسره- كأنهم أرادوا مزيد قربان من (الإسلاميين) ليثبتوا صدق نواياهم تجاههم في قبول (الديمقراطية) بديلاً عن شرع الله، وإلى الله المشتكى ".

قال تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ " (النور ٢١)، مع أن اختيار الرئيس في الإسلام لا يقوم على مبدأ التصويت؛ وإنما هو باختيار أهل الحل والعقد وهم من صلحت ديانتهم وعقولهم ولديهم خبرة بمجريات الأحداث، ولابدّ فيهم من أهل العلم الشرعي والورع حتى يكون الاختيار للأصلح في دينه وعقله الذي يصلح دين الناس ويسوس به دنياهم .

ثامنها: رفض المجتمع الدولي لحكم الله في أرضه صراحة تحت أي اسم كان، هذا الحكم لا يزيد المؤمن إلا إصراراً وعزيمة، وهو أمارة سلامة المعتقد وصحة المنهج " وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ " (البقرة ١٢٠).

تاسعها: الدعوة إلى إمرار هذا (الدستور)، لا بدّ من الوقوف عندها فهي تنافي ما أمر الله به من إحقاق الحق وإبطال الباطل، والسلف إنما أمرّوا نصوص الصفات كما جاءت دون بحث في كيفيتها لإنها مجهوله وأما معناها فمعلوم، لا المواد المعارضة لمحكم الآيات.

وقد قال الله لنبيه المؤيد بالوحي " وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذًا لَاتَّخَذُوكَ خَلِيلًا (٧٣) وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا (٧٤) إِذًا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا " (الإسراء ٧٣:٧٥).

هذا ما أردنا بيانه ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حيّ عن بينة، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

الموقعون :

الشيخ : صالح بن عبدالله الحضيف

الشيخ : عبدالعزيز بن سالم العمر

الشيخ : حمد بن ريس الريس

السبت ٢/٢/ ١٤٣٤هـ